

## قانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٤

يربط موازنة مركز معلومات التجارة

للسنة المالية ٢٠٠٥/٢٠٠٤

باسم الشعب

(رئيس الجمهورية)

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### (المادة الأولى)

قدر جملة موازنة مركز معلومات التجارة لـلسنة المالية ٢٠٠٥/٢٠٠٤ بمبلغ ٣٤٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ستة ملايين وأربعين ألف جنيه) .

### (المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية لـلسنة المالية ٢٠٠٥/٢٠٠٤ بمبلغ ٤٥٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعة ملايين وخمسة ألف جنيه) موزعة كـ الآتى :

- أجور بمبلغ ١٧٣٥٠٠٠ جنيه .

- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٢٧٦٥٠٠٠ جنيه .

### (المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية لـلسنة المالية ٢٠٠٥/٢٠٠٤ بمبلغ ٤٥٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعة ملايين وخمسة ألف جنيه) .

### (المادة الرابعة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية لـلسنة المالية ٢٠٠٥/٢٠٠٤ بمبلغ ١٤٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليون وتسعمائة ألف جنيه) موزعة كـ الآتى :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ١١٠٠٠٠٠ جنيه .

- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٨٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الخامسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٤/٢٠٠٥ بمبلغ ١٩٠٠٠ ألف جنيه (فقط وقدره مليون وتسعمائة ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسالية متعددة بمبلغ ٨٠٠٠ ألف جنيه.
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١١٠٠٠ ألف جنيه كلها قصروض من بنك الاستثمار القومي.

(المادة السادسة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئة الاقتصادية المتعلقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذا المركز بما لا يتعارض مع قانون إنشائه.

(المادة السابعة)

لا يجوز للمركز السحب على المكتوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية.

(المادة الثامنة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٤ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .  
صدر برئاسة الجمهورية في ٥ ربى الآخر سنة ١٤٢٥ هـ  
(الموافق ٢٤ مايو سنة ٢٠٠٤ م).

حسن مبارك

